

ملاحظات توضيحية لتعبئة نموذج طلب منحة من الصندوق الاستئماني الطوعي

1. تقدم هذه النشرة ملاحظات توضيحية لكل حقل من الحقول المطلوب تعبئتها في نموذج طلب منحة من الصندوق الاستئماني الطوعي.

لمحة عامة عن المشروع

2. يجب تعبئة قسم اللوحة العامة هذا قبل تقديم نموذج طلب المنحة مباشرة، حيث يتضمن نسخ المعلومات المقدمة في أقسام أخرى من النموذج.

القسم 1 - الدولة (الدول) المُتقدِّمة بالطلب

1.1 اسم الدولة المُتقدِّمة بالطلب

3. يجب إدراج اسم الدولة المُتقدِّمة بالطلب هنا.

4. إذا كان طلب الحصول على تمويل من الصندوق الاستئماني الطوعي مشتركاً من قِبَل أكثر من دولة، فينبغي إدراج اسم دولة واحدة فقط هنا، مع إدراج أسماء جميع الدول الأخرى ضمن الإجابة على السؤال "هل هذا طلب مشترك مع دولة أخرى؟" (كما هو مُبيَّن أدناه).

1.2 الدائرة أو الوكالة الحكومية المسؤولة بشكل أساسي عن تنفيذ المشروع

5. يجب إدراج اسم الدائرة أو الوكالة الحكومية التي تتقدم بطلب الحصول على تمويل من الصندوق الاستئماني الطوعي هنا.
مثال: مديرية التجارة الاستراتيجية بوزارة الخارجية.

6. في حالة مشاركة أكثر من إدارة أو وكالة حكومية واحدة في الدولة في تنفيذ المشروع، يجب إدراج اسم الدائرة أو الوكالة الحكومية التي تضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن تنفيذ المشروع هنا.

1.3 هل هذا طلب مشترك مع دولة أخرى؟

7. في حالة تقديم طلب تمويل بشكل مشترك، من قِبَل أكثر من دولة، فينبغي الإجابة بـ "نعم".

8. يجب إدراج اسم (أسماء) الدولة (الدول) الأخرى المُتقدِّمة بطلب التمويل هنا. يجب على الدول المُتقدِّمة أيضاً التأكد من إدراج تفاصيل الاتصال الخاصة بكل دولة معنية بالطلب في القسم 1 (مسؤولو الاتصال).

9. في حين قد تأخذ دولة ما زمام المبادرة بشأن طلب مشترك للتمويل فيما يتعلق بإعداد الطلب والاتصال بأمانة معاهدة تجارة الأسلحة بشأنه، ستحتاج الدولة (الدول) الأخرى المُتقدِّمة بذلك الطلب إلى إثبات مشاركتها في المشروع، وسيتعيّن التوقيع على جميع المراسلات والوثائق من قِبَل كلِّ من/ جميع الدول المُتقدِّمة بالطلب، بما في ذلك نموذج طلب المنحة (انظر القسم الأخير: توقيعات الدولة (الدول) المُتقدِّمة بالطلب).

10. إذا تم تقديم الطلب من قِبَل الدولة المُتقدِّمة فقط؛ فينبغي الإجابة بـ "لا".

القسم 2 - الدولة (الدول) المستفيدة

2.1 هل ستستفيد دول أخرى من المشروع، على سبيل المثال من خلال مشاركتها في إجتماع إقليمي؟

11. إذا كان المقصود من المشروع المقترح أن يعود بالنفع على أكثر من دولة، على سبيل المثال، إذا كان يتضمن مؤتمراً إقليمياً أو ورشة عمل، ينبغي الإجابة بـ "نعم".
12. إذا كان المقصود بالمشروع المقترح أن يعود بالنفع على الدولة المُتقدِّمة بالطلب فقط؛ ينبغي الإجابة بـ "لا".

2.2 إذا كانت الإجابة على السؤال 2.1 بنعم، يُرجى ذكر تلك الدولة (الدول) التي يهدف المشروع إلى إفادتها

13. يجب على الدولة المُتقدِّمة بالطلب إدراج أسماء الدول الأخرى التي يهدف المشروع إلى إفادتها. إذا كانت الدول التي ستحضر أو ستشارك غير معروفة أو لم يتم تأكيدها وقت تقديم الطلب، فقد تُشير الدولة المُتقدِّمة بالطلب إلى أن الدول التي تقع في منطقة فرعية معينة ستستفيد من المشروع (على سبيل المثال، "دول أمريكا الوسطى") أو قد تُشير ببساطة إلى أنه سيتم تأكيد هذه المعلومات حال الموافقة على طلب التمويل.
14. *يُرجى ملاحظة: يجب أن يحرص مقدمو الطلبات على التمييز بين الدولة المُتقدِّمة بطلب مشترك والدولة المستفيدة. عند تقديم طلب للحصول على تمويل من الصندوق الاستئماني الطوعي بشكل مشترك، يعني ذلك أن دولتين أو أكثر تتقدمان للحصول على التمويل وستضطلع تلك الدول بالمسؤولية المشتركة عن تنفيذ المشروع (بما في ذلك تقديم التقارير إلى الصندوق الاستئماني الطوعي والمتابعة المحاسبية لإنفاق الأموال). عندما تستفيد دولة من المشروع ولكنها ليست دولة مُتقدِّمة بطلب، فهذا يعني أنها لا تتلقى أي تمويل ولا تتحمل أي مسؤولية عن تنفيذ المشروع، ولكنها قد تستفيد من أنشطة أو مُخرجات المشروع (على سبيل المثال، قد تحضر ورشة عمل تدريبية أو تتلقى مواداً تدريبية).

القسم 3 - مسؤولو الاتصال

مسؤول الاتصال الأساسي

15. يجب إدراج تفاصيل مسؤول الاتصال الأساسي هنا. مسؤول الاتصال الأساسي هو الشخص الرئيسي الذي سيتولى مسؤولية التنسيق بشأن طلب المنحة من الصندوق الاستئماني الطوعي والذي يمكن لأمانة معاهدة تجارة الأسلحة الاتصال به لاستيضاح جوانب طلب المنحة. وفقاً لذلك، يجب أن يكون مسؤول الاتصال الأساسي هو الشخص الذي سيتحمل المسؤولية الرئيسية لتنفيذ المشروع في حال قبول طلب التمويل من الصندوق الاستئماني الطوعي (أي أنه سيكون منسق المشروع المسؤول عن تنفيذ المشروع ونفقاته المالية والتقارير المتعلقة به).
16. يجب أن يكون مسؤول الاتصال الأساسي موظفاً في الإدارة أو الوكالة الحكومية المُنقَّدة المحددة في القسم 1 من نموذج طلب المنحة.
17. إذا كان طلب الحصول على تمويل من الصندوق الاستئماني الطوعي طلباً مشتركاً من قِبَل أكثر من دولة، فستحمل الدولة المُدرجة في القسم 1 مسؤولية التنسيق الأساسية مع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة. كما ستتولى هذه الدولة أيضاً مسؤولية التنسيق مع الدول الأخرى.

مسؤول الاتصال الثانوي

18. يجب إدراج تفاصيل مسؤول الاتصال الثانوي هنا. مسؤول الاتصال الثانوي هو الشخص الذي يكون بمثابة نقطة اتصال ثانية لأغراض التنسيق بشأن طلب المنحة خلال فترة الاختيار في حال تعذر الاتصال بمسؤول الاتصال الأساسي مؤقتاً.

19. قد يكون مسؤول الاتصال الثانوي موظفًا في الإدارة أو الوكالة الحكومية المنفذة المحددة في القسم 1 من نموذج طلب المنحة، أو ممثلًا للشريك المنفذ للمشروع (إن وجد) المحدد في القسم 4 (الشريك (الشركاء) المنفذون للمشروع).

القسم 4 - الشريك (الشركاء) المنفذون للمشروع

4.1 هل تشترك مع شريك مُنفذ، على سبيل المثال، منظمة غير حكومية أو منظمة إقليمية؟

20. إذا كانت الدولة المُتقدِّمة بالطلب ستشارك وكالة حكومية أخرى، أو وكالة تابعة للأمم المتحدة، أو منظمة إقليمية، أو معهداً أكاديمياً، أو منظمة مجتمع مدني للمساعدة في تنفيذ المشروع، فينبغي الإجابة بـ "نعم".

21. إذا كانت الدولة المُتقدِّمة بالطلب تعترم تنفيذ المشروع المقترح دون مساعدة من منظمة أو كيان خارجي، فينبغي الإجابة بـ "لا".

22. *يرجى ملاحظة: إذا كان أحد الشركاء المُنفذين سيشترك في المشروع وتمت الموافقة على المشروع المقترح، فسيُطلب من الدولة المُتقدِّمة بالطلب تقديم نسخة من مذكرة التفاهم أو خطاب النوايا أو أي مستند آخر يؤكد، كتابةً، الاتفاق بين الدولة المُتقدِّمة بالطلب والشريك المُنفذ فيما يتعلق بأدوارهما ومسؤولياتهما في تنفيذ المشروع، وكذلك صرف الأموال. تُشجّع الدول المُتقدِّمة بطلبات على الموافقة على شروط الترتيبات بين الدولة المُتقدِّمة بالطلب والشريك (الشركاء) المُنفذين في أقرب وقت ممكن في عملية المشروع - وقبل تقديم طلب المنحة إلى الصندوق الاستئماني الطوعي إن أمكن - من أجل تجنب التأخير في الإنهاء من وثائق المشروع وتحديد تاريخ بدئه إذا وُفق على الطلب من قِبَل لجنة الاختيار التابعة للصندوق الاستئماني الطوعي.

4.2 اسم الشريك المُنفذ

23. إذا كانت الدولة المُتقدِّمة بالطلب ستشارك وكالة حكومية أخرى، أو وكالة تابعة للأمم المتحدة، أو منظمة إقليمية، أو معهداً أكاديمياً، أو منظمة مجتمع مدني للمساعدة في تنفيذ المشروع، فيجب إدراج هذا الكيان أو الكيانات هنا. ينبغي استخدام الاسم الرسمي/ المسجل لهذا الكيان أو الكيانات كاملاً.

4.3 ما الدور (الأدوار) التي سيؤديها الشريك المُنفذ؟

24. يجب على الدولة المُتقدِّمة بالطلب استخدام هذا الحقل لشرح دور أي منظمة مُرشحة كشريك مُنفذ. على سبيل المثال، إذا تضمن المشروع مراجعة التشريعات الوطنية الحالية التي تحكم عمليات نقل الأسلحة لتقييم امتثال الدولة لمعاهدة تجارة الأسلحة، وكان الشريك المُنفذ يتمثل في مكتب للمحاماة أو في أعضاء بهيئة تدريس في مجال القانون بإحدى الجامعات سيقومون بعملية التقييم أو يساعدون في إجرائها، فينبغي توضيح ذلك. يجب أن توضح الدولة المُتقدِّمة بالطلب أيضاً ضرورة إشراك الشريك المُنفذ في هذا الدور.

4.4 هل سيتلقى الشريك المُنفذ الأموال مباشرةً من الصندوق الاستئماني الطوعي؟

25. بموجب الفقرة 35 من القواعد الإدارية للصندوق الاستئماني الطوعي، "سيجري تحويل الأموال فقط إلى الدولة المستفيدة أو إلى كيان مُرخص من قِبَلها". يعني ذلك أنه إذا تمت وُفق على الطلب من قِبَل لجنة الاختيار التابعة للصندوق الاستئماني الطوعي، فإنه يجوز للدولة المُتقدِّمة بالطلب أن تطلب تحويل جميع الأموال إليها (وتقوم تلك الدولة بعد ذلك بتحويل أي مدفوعات مُستحقة للشريك المُنفذ بموجب شروط الترتيبات بينهما)، أو قد تطلب تحويل جميع الأموال مباشرةً إلى الشريك المُنفذ. إذا كانت الدولة المُتقدِّمة بالطلب تعلم وقت تقديم طلبها ما إذا كان سيتم تحويل جميع الأموال إلى الشريك المنفذ أم لا، فيجب عليها الإشارة إلى ذلك في نموذج طلب المنحة. إذا كانت الدولة المُتقدِّمة بالطلب لا تعرف الإجابة على هذا السؤال وقت تقديم الطلب، فيجب تركه فارغاً.

القسم 5 - وضع الدولة (الدول) المُتقدِّمة بالطلب فيما يتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة

5.1 وضع الدولة (الدول) المُتقدِّمة بالطلب فيما يتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة

26. يمنح هذا الحقل الدول المُتقدِّمة بالطلب خيار اختيار "دولة طرف" أو "موقعة" أو "لا" لبيان حالة الدولة المُتقدِّمة بالطلب فيما يتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة.

5.2 إذا لم تكونوا بعدُ دولةً طرفاً في معاهدة تجارة الأسلحة، يُرجى التعليق على تقدمكم نحو التصديق على المعاهدة أو الانضمام إليها

إذا لم تكونوا بعدُ دولةً طرفاً في معاهدة تجارة الأسلحة، يجب تقديم خطاب رسمي أو مذكرة شفوية تبيّن "التزاماً سياسياً واضحاً لا لبس فيه بالانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة" على النحو المطلوب في الشروط المرجعية للصندوق الاستئماني الطوعي.

27. إذا لم تكن الدول المُتقدِّمة بالطلب أطرافاً في معاهدة تجارة الأسلحة، فيجب عليها استخدام هذا الحقل لوصف الخطوات التي اتخذتها والتي توضح "التزامها السياسي الواضح الذي لا لبس فيه بالانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة"، والذي يُعدّ متطلباً بموجب [الشروط المرجعية للصندوق الاستئماني الطوعي](#) لدولة ليست طرفاً في معاهدة تجارة الأسلحة ولا مُوقَّعةً عليها لكي تكون مُؤهلة للحصول على تمويل من الصندوق الاستئماني الطوعي.

28. علاوةً على ذلك، يجب على أي دولة مُتقدِّمة بالطلب ليست طرفاً في معاهدة تجارة الأسلحة تقديم خطاب رسمي أو مذكرة شفوية إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة ضمن طلبها للتمويل من الصندوق الاستئماني الطوعي يحدد أي أنشطة أو خطوات تم اتخاذها وتُظهر أن الدولة لديها التزام سياسي واضح لا لبس فيه بالانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة. يمكن أن تشمل هذه الخطوات ما يلي: تقديم مشروع قانون إلى البرلمان وهو الآن قيد النظر فيه؛ أو وثيقة سياسات مُعتمدة من قِبَل الحكومة تنص على أن التصديق على معاهدة تجارة الأسلحة أو الانضمام إليها يمثل هدفاً أو أولوية للحكومة، إلخ.

القسم 6 - وصف المشروع

6.1 عنوان المشروع

29. يجب إدراج عنوان المشروع هنا. سيمثل هذا العنوان المرجع في المراسلات بين أمانة معاهدة تجارة الأسلحة والدولة المُتقدِّمة بالطلب، وفي وثائق العقد الصادرة في حالة قبول طلب التمويل من الصندوق الاستئماني الطوعي. لتسهيل الرجوع إليه، تُشجّع الدول المُتقدِّمة بالطلب على تضمين اسم الدولة المُتقدِّمة بطلب التمويل في عنوان المشروع.

6.2 تاريخ بدء المشروع

30. يجب إدراج التاريخ الذي سيبدأ فيه المشروع، في حال منح التمويل، هنا (على سبيل المثال، 01 سبتمبر 2021). يُرجى ملاحظة أنه ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك، يجب أن تبدأ جميع مشاريع الصندوق الاستئماني الطوعي على الفور بعد توقيع اتفاقية المنحة بين الصندوق الاستئماني الطوعي والدولة المتلقية للمنحة. سيُنظر كذلك في المشاريع التي لها تاريخ بدء لاحق.

31. يُرجى أيضاً ملاحظة أنه عادةً ما يُعلن عن نتيجة عملية الاختيار لكل دورة لصندوق الاستئماني الطوعي بحلول منتصف شهر يونيو الذي يلي الموعد النهائي لتقديم الطلبات، ويتم إعداد الاتفاقيات التعاقدية مع المُتقدِّمين الناجحين وتحويل المنح بحلول منتصف يوليو، على أقرب تقدير. يجب على المُتقدِّمين بالطلبات أخذ ذلك في اعتبارهم عند تقدير تاريخ بدء المشروع المقترح.

تاريخ انتهاء المشروع

32. يجب إدراج التاريخ الذي سينتهي فيه المشروع، في حال منح التمويل، (على سبيل المثال، 31 أغسطس 2022). يُرجى ملاحظة أنه، ما لم يُتَّفَق على خلاف ذلك، يجب أن يكون لجميع مشاريع الصندوق الاستئماني الطوعي فترة تنفيذ مدتها عام واحد (12 شهرًا تقويميًا). سيُنظر كذلك في المشاريع التي تتطلب مدةً أطول. يجب على المُتقدِّمين بالطلبات أخذ ذلك في اعتبارهم عند تقدير تاريخ انتهاء المشروع المقترح.

6.3 ملخص المشروع

33. يجب إدراج وصفٍ للمشروع هنا، بما في ذلك جملتين أو ثلاث تحدد الغرض من المشروع ومُخرجاته الرئيسية.

6.4 هدف المشروع

34. يجب أن تصف الدولة المُتقدِّمة بالطلب هنا ما الذي يهدف المشروع إلى تحقيقه وكيف سيُسهم ذلك في تحسين تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. على سبيل المثال، يهدف المشروع إلى ضمان قدرة الحكومة على إنشاء قائمة وطنية للمراقبة وتعهُّدها بالتحديث، وذلك وفقًا لأحكام معاهدة تجارة الأسلحة.

6.5 الأساس المنطقي للمشروع

35. يجب أن تشرح الدولة المُتقدِّمة بالطلب هنا الأسباب الكامنة وراء المشروع: ما الحاجة إلى المشروع؟، ما هي المشاكل التي يحاول المشروع حلها؟

6.6 المستفيدون من المشروع

36. يجب أن تقدم الدولة المُتقدِّمة بالطلب هنا وصفًا كميًا للأفراد، أو المجموعات، أو المؤسسات، أو الوكالات، أو الإدارات، أو الوزارات التي يُتوقع أن تستفيد من نتائج المشروع.

6.7 مراحل، وأنشطة، ومُخرجات، ومُنجزات المشروع

37. يجب إدراج تفاصيل مراحل المشروع هنا، وكذلك مُخرجات أو مُنجزات كل مرحلة. على سبيل المثال، إذا تضمن المشروع ورشة عمل لبناء قدرات مسؤولي الجمارك في مجال تحديد الأسلحة المُدرجة في قائمة المراقبة الوطنية، فقد يشمل ذلك عدة مراحل: المرحلة الأولى: تنظيم لوجستيات ورشة العمل بما في ذلك تأكيد المكان ودعوة المشاركين؛ المرحلة الثانية: صياغة وإعداد المواد التدريبية لورشة العمل وتحديد أسماء المتحدثين والمقدمين؛ المُخرَج: دليل التدريب. المرحلة الثالثة: عقد ورشة عمل وتقديم التدريب؛ المُخرَج: الانتهاء من تدريب 25 مشاركًا. المرحلة الرابعة: المتابعة مع المشاركين لرصد أثر التدريب.

6.8 تحديد نقطة (نقاط) التركيز الرئيسية للمشروع

38. يجب على الدولة المُتقدِّمة بالطلب تحديد أنواع المساعدة في تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة التي سيشملها المشروع المقترح من خلال وضع علامة على الأنواع ذات الصلة بالمشروع ضمن القائمة المُدرجة. على سبيل المثال، إذا تضمن المشروع ورشة عمل لتطوير قائمة وطنية للمراقبة، يجب على الدولة المُتقدِّمة بالطلب وضع علامة على "قائمة المراقبة الوطنية".

6.9 كيف يُسهم هذا المشروع في استراتيجيتكم للمضي قُدماً في تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة؟

39. يجب على الدولة المُتقدِّمة بالطلب توضيح ما إذا كانت قد طوّرت استراتيجية أو خارطة طريق لتنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة تبيّن الخطوات التي تخطط لاتخاذها للوفاء بالتزامات المعاهدة. يجب أن تصف الدولة المُتقدِّمة بالطلب أيضاً الأساس لتطوير مثل هذه الإستراتيجية أو خارطة الطريق، مع الإشارة، على سبيل المثال، إلى ما إذا كانت تستند إلى تحليلٍ للثغرات/ تقييمٍ للاحتياجات تم إجراؤه.

6.10 يُرجى وصف الآثار المتوقعة للمشروع ككل

40. يجب أن تُدرج هنا معلومات عن المشكلة التي سيحلها المشروع، وكيف سيُحسّن المشروع أو يُسهّم في تنفيذ الدولة لمعاهدة تجارة الأسلحة أو جهود التصديق عليها (إذا لم تكن الدولة طرفاً في المعاهدة بعد). يتعلّق ذلك بقيمة المشروع وتأثيراته على المدى الطويل. هذه ليست نفس المخرجات أو المُنجزات المتوقعة، والتي تمثل النواتج الملموسة قصيرة الأجل لأنشطة المشروع. في المثال أعلاه، قد يكون التأثير المتوقع هو أن يتمكن 30 من مسؤولي الجمارك من الارتقاء بقدراتهم على تحديد البنود المُدرجة في قائمة الرقابة الوطنية.

6.11 يُرجى توضيح ما إذا كانت اعتبارات النوع الاجتماعي ستراعي (وكيف)

41. يجب على الدولة المُتقدّمة بالطلب استخدام هذا القسم لوصف وشرح كيفية إدماج اعتبارات وأهداف النوع الاجتماعي في تخطيط المشروع والتنفيذ المقترح له. على سبيل المثال، إذا تضمّن المشروع عقد ورشة عمل إقليمية لبناء القدرات بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، فقد تلتزم الدولة المُتقدّمة بالطلب داخلياً بأن يكون 30% على الأقل من الحضور في ورشة العمل من النساء وينعكس ذلك في الدعوات الصادرة لحضور ورشة العمل التي تُوجّه إلى الدول المجاورة.

6.12 يُرجى وصف أي اعتبارات أخرى ذات صلة ضمن الخطة الشاملة لمشروعك

42. يجب على الدولة المُتقدّمة بالطلب استخدام هذا القسم لوصف وشرح كيفية دمج الاعتبارات والأهداف الأوسع في تخطيط المشروع والتنفيذ المقترح له، مثل: أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، والأمن، والبيئة، والأهمية الإقليمية للمشروع.

القسم 7 – المعلومات المالية

7.1 الميزانية الإجمالية (بالدولار الأمريكي)

43. يجب إدراج التكلفة الإجمالية المُقدّرة للمشروع هنا، والتي ينبغي أن تتوافق مع مقدار الميزانية الإجمالية في نموذج الميزانية لمنحة الصندوق الاستئماني الطوعي.

44. *يرجى ملاحظة: ينبغي ألا تتجاوز الميزانية الإجمالية 100,000 دولار أمريكي إلا في الحالات التي يشمل فيها المشروع أكثر من دولة أو مجموعة من الدول، والتي يجب تقديم تفاصيلها في القسم 2 من نموذج طلب المنحة (قديمتسماً) لودلا (ة لودلا). لا يوجد سقف محدد للميزانية للمشاريع من هذا النوع (أي عندما تتقدم أكثر من دولة إلى الصندوق الاستئماني الطوعي بطلب منحة في إطار نفس المشروع المقترح). ومع ذلك، ستحدد لجنة الاختيار التابعة للصندوق الاستئماني الطوعي ما هو معقول على أساس كل حالة على حدة.

7.2 بيّن المساهمة العينية للدولة في المشروع

45. يجب على الدولة المُتقدّمة بالطلب استخدام هذا القسم لبيان طبيعة أي مساهمة عينية تقدمها الدولة للمشروع. يمكن أن يشمل ذلك رواتب الموظفين المشاركين في تنفيذ المشروع، ومكان عقد المؤتمر، وخدمات المؤتمرات التي تُوفّر لورشة العمل، وما إلى ذلك.

46. *يرجى ملاحظة: يجب أن تُشكّل رواتب أي موظفين في الدولة (الدول) المنفّذة للمشروع مساهمات عينية، ولا يجوز إدراجها كتكاليف مباشرة في نموذج الميزانية.

7.3 هل ستقدمون أي تمويل للمشروع؟

47. يجب على الدولة المُتقدّمة بالطلب استخدام هذا القسم للإشارة إلى طبيعة أي مساهمة مالية تقدمها الدولة للمشروع. يمكن أن يشمل ذلك دفع تكلفة استئجار مكان خارجي (مثل فندق) لورشة العمل.

7.4 هل تسعون للحصول على تمويل لهذا المشروع (أو تحصلون عليه بالفعل) من أي دولة أو منظمة أخرى (أي تمويل مشترك)؟

48. إذا كان المشروع المقترح ممولاً جزئياً من مصدر آخر، فينبغي الإشارة إلى ذلك هنا بوضع علامة على "نعم". على سبيل المثال، إذا تلقت الدولة تمويلًا من حكومة مانحة أو من صندوق آخر يغطي بعض تكاليف المشروع.

49. *يرجى ملاحظة: يجب ألا تتجاوز مساهمة صندوق الاستثمار الطوعي في مشروع مشترك التمويل سقف الميزانية البالغ 100,000 دولار أمريكي.

7.5 إذا كانت الإجابة على السؤال 7.4 بنعم، فمن من يُطلب التمويل المُشترك وما مقداره؟

50. إذا كان المشروع ممولاً جزئياً من مصدر آخر وأجابت الدولة المُتقدِّمة بالطلب على السؤال 7.4 بـ "نعم"، يجب الإشارة إلى الجهة المانحة أو مصدر التمويل الآخر هنا بالإضافة إلى مبلغ التمويل المشترك الذي حصلت عليه الدولة أو ستحصل عليه.

القسم 8 - العلاقة بالمشاريع الأخرى

8.1 هل تلقيتم مساعدة لمشاريع متعلقة بمعاهدة تجارة الأسلحة في الماضي، بما في ذلك من مصادر أخرى؟ على سبيل المثال من الصندوق الاستثماري الطوعي لمعاهدة تجارة الأسلحة (ATT VTF)، أو برنامج الاتحاد الأوروبي للتوعية بمعاهدة تجارة الأسلحة (EU-ATT Outreach)، أو المرفق الاستثماري للأمم المتحدة لدعم التعاون بشأن تنظيم الأسلحة (UNSCAR).

51. إذا كانت الدولة المُتقدِّمة بالطلب قد تلقت تمويلًا لمشاريع متعلقة بمعاهدة تجارة الأسلحة في الماضي (على سبيل المثال من الصندوق الاستثماري الطوعي لمعاهدة تجارة الأسلحة (ATT VTF)، أو برنامج الاتحاد الأوروبي للتوعية بمعاهدة تجارة الأسلحة (EU-ATT Outreach)، أو المرفق الاستثماري للأمم المتحدة لدعم التعاون بشأن تنظيم الأسلحة (UNSCAR))، فينبغي الإشارة إلى ذلك هنا بوضع علامة على "نعم".

8.2 إذا كانت الإجابة على السؤال 8.1 بنعم، من الذي قَدَّم المساعدة، وفي أي سنة؟

52. إذا أجابت الدولة المُتقدِّمة بالطلب على السؤال 8.1 بـ "نعم"، فينبغي بيان الجهات المانحة أو مصادر التمويل الأخرى للمشاريع السابقة أو الجارية المتعلقة بمعاهدة تجارة الأسلحة هنا وكذلك السنة (السنوات) التي قُدِّمت فيها تلك المساعدات. كما يجب على الدولة المُتقدِّمة بالطلب تحديد مبلغ التمويل الذي تلقتة لدعم المشاريع السابقة المتعلقة بمعاهدة تجارة الأسلحة.

8.3 إذا كانت الإجابة على السؤال 8.1 بنعم، يُرجى توضيح العلاقة بين هذه المساعدة والمشروع المقترح في هذا الطلب

53. إذا كانت الدولة المُتقدِّمة بالطلب قد تلقت مساعدات لمشاريع متعلقة بمعاهدة تجارة الأسلحة في الماضي وأجابت على السؤال 8.1 بـ "نعم"، فينبغي تقديم معلومات عن هذه المساعدات هنا - بما في ذلك معلومات عن كيفية تكامل أو تداخل المشاريع السابقة أو الجارية المتعلقة بمعاهدة تجارة الأسلحة مع المشروع الذي هو موضوع طلب المنحة من الصندوق الاستثماري الطوعي. على سبيل المثال، ربما تلقت الدولة المُتقدِّمة بالطلب تمويلًا في مناسبة سابقة لإجراء مراجعة للتشريعات الحالية لتقييم مدى توافقها مع متطلبات معاهدة تجارة الأسلحة، وتسعى الآن إلى الحصول على مزيد من التمويل لتطوير تشريعات لسد الثغرات التي تم تحديدها أثناء المراجعة التشريعية.

54. إذا كانت الدولة قد سبق أن نفذت مشاريع ذات صلة أو مشاريع مشابهة للمشروع المقترح في طلب المنحة من الصندوق الاستثماري الطوعي، أو تقوم حالياً بتنفيذها، فستساعد المعلومات حول كيفية تكامل هذه المشاريع أو تداخلها مع المشروع المقترح وكذلك شرح كيفية تواءم المشروع المقترح مع المساعدة التي تم الحصول عليها أو ارتباطه بها، لجنة الاختيار التابعة للصندوق الاستثماري الطوعي على تقييم الطلب وتجذب أي ازدواجية محتملة في التمويل.

9.1 ما هي المخاطر الرئيسية المرتبطة بالمشروع؟

55. مخاطر المشروع هي "أحداث أو ظروف غير مؤكدة يكون لها تأثير إيجابي أو سلبي على أهداف المشروع". إنها أحداث غير متوقعة يمكن أن تؤثر على المشروع بطريقة سلبية أو إيجابية. يجب على الدول المُتقدِّمة بالطلب تحديد أي مخاطر قد تكون مرتبطة بالمشروع ووصفها هنا. على سبيل المثال، إذا اشتمل المشروع على ورشة عمل لبناء القدرات للمُشرِّعين القانونيين لإعداد مشروع قانون تشريعي يضمن توافق نظام الرقابة الوطني مع متطلبات معاهدة تجارة الأسلحة، فقد يتمثل أحد المخاطر في عدم وجود ضمانات لبقاء المشاركين في ورشة العمل في وظائفهم/ أدوارهم ومشاركتهم فعلياً في صياغة التشريعات بعد إتمام تدريبهم؛ قد يتمثل أحد المخاطر الأخرى في تعطل نظر البرلمان في مشروع قانون يجري إعداده بسبب ظهور أولويات أخرى منافسة أو وقوع أزمة سياسية.

9.2 يُرجى تحديد استراتيجية إدارة المخاطر لديك.

56. يجب على الدول المُتقدِّمة بالطلب وصف الكيفية التي تعتمزم بها التخفيف من أي مخاطر تتعلق بالمشروع تم تحديدها في هذا الحقل، أو تقليل تأثيرها.

9.3 كيف ستدير المشروع خلال دورة حياته، بما في ذلك رصد تقدمه؟

57. يجب على الدول المُتقدِّمة بالطلب وصف الكيفية التي تعتمزم بها رصد تقدم المشروع خلال دورة حياته، بما في ذلك تفاصيل ما يلي: كيف ستتابع تقدم المشروع والتدفق النقدي؛ كيف ستضمن إنجاز المشروع في الوقت المحدد؛ كيف ستواصل مع مختلف أصحاب المصلحة المشاركين في المشروع؛ إلخ.

9.4 كيف تنوي تقييم المشروع؟

58. يجب على الدول المُتقدِّمة بالطلب تضمين معلومات حول الكيفية التي تعتمزم بها تقييم المشروع وتأثيره. بمعنى، يجب تضمين الطلب معلومات عن كيفية تحديد وقياس نجاح المشروع، وما إذا كان قد حقق أهدافه وإلى أي مدى.

9.5 هل تلتزم بتقديم تقارير منتظمة عن التقدم المُحرز إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة؟

59. بوضع علامة على "نعم" في هذا الحقل، تؤكد الدولة المُتقدِّمة بالطلب أنها تُدرك وتقبل بأنه ستُفرض التزامات للإبلاغ ضمن اتفاقية المنحة، إذا قُبِلَ الطلب ومُنحت الدولة تمويلاً من الصندوق الاستئماني الطوعي.

9.6 هل توافق على الخضوع للتدقيق من قِبَل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة؟

60. بوضع علامة على "نعم" في هذا الحقل، تؤكد الدولة المُتقدِّمة بالطلب أنها تُدرك وتقبل بأنه، إذا قُبِلَ الطلب ومُنحت الدولة تمويلاً من الصندوق الاستئماني الطوعي، فقد يخضع المشروع المُعتمَد للتدقيق.

توقيعات الدولة (الدول) المُتقدِّمة بالطلب

61. يتعيّن أن يوقّع نموذج طلب المنحة ممثلٌ للدولة المُتقدِّمة بالطلب يتمتع بسلطة إلزام الدولة بالانفاقيات والعقود الدولية.

62. كما هو مبين في الفقرة 9 أعلاه، عند تقديم طلب التمويل بشكلٍ مشترك من قِبَل أكثر من دولة، يتعيّن على جميع الدول المشاركة في طلب التمويل إثبات مشاركتها في المشروع وكافة المراسلات بشأنه، بما في ذلك من خلال التوقيع على نموذج طلب المنحة.
